

أكثر لا داعي فيجوز انسابها التبيين على ابقاء الشيء على ابقاء الشيء على اصله
 وعوضه بان اثبات الالف لانه يشاذه للجبين فيجوز التنزيل عليها
 واللام لانها فان خفضت حجتا حين اذا قال ان ما استغفاميتها
 يشك على القواعد انه اى خفضت لا يكون بالاضافة اذ ليس
 في الاء استغفامى ما يضاف الاءى عند الحاجة للجمع وكما في
 اسحاق الزجاج ولان يكون خفضها بالابدال من ما وذلك لا يجوز هنا
 لان ابدالها استغفامى لا بد من ان يفتقر بهم من استغفامى
 اشعارا يتعلق معنى الاستغفامى بالبدل قضاء ولتخصه الهمزة بذلك
 لانها اصل الباب ووضعها على حرفي واحد نحو كينيات الصحيح
 تميم وجم لم تفتقر الهمزة الاستغفامى فلا تكون بدلا من ما ولا يكون
 خفضها على ان تكون حجة صفة لما ان ما لا توصف اذا كانت شرطية
 او استغفامية

او استغفامية وكلها لا يوصف لا يكون له صفة فوجب ان لا تكون صفة
 ولا يكون خفضها على ان تكون حجة بيان اى عطف البيان كالضاربات
 عند الاكثرين والامام الرازي عن ان يقول لما كانت على صوتهم في نزل
 الاءاب منها الى ما بعد ما فجاء بالحرف على حتمت بالضارب على
 القول بلعيني وال وهو الصحيح وكثير من الضال يستقدمين يسهون في ذلك
 صلح لكونه يتوصل بهم الى التنزيل في صحيح كقسيب الكلام في تنبيهه
 وبعضهم يسمي النوا لا لغاها اى عدم اعتباره في حصول الفارقة لكن
 اجتناب هذه العبارة الدخيرة في التنزيل واحب ان ينبتا الى الاء
 من النوا بالاطر وكلام الله تعالى منة عن ذلك وفي هذا القدر كفاية
 تامم لوان النوا لا صلح درك الاءى كطرها ولذلك اختلف على التامل في ضم
 الكتاب كما في افتتاحهم حيث قال وتقتضى بتاملها جادة الصواب

وكذا لا يعطى الكلام مع التاكيد
 والتعريف وبعضهم يسمي